الجمهورية التونسية
وزارة المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GÉNÉRALE DES ÉTUDES ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

من وزيرة المالية

إلـى

03/10/2025

1119

الموضوع: حول الخصم من المورد بالنسبة للاقتناءات لدى الفلاحين
المرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 سبتمبر 2025

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ عددا من المؤسسات تتعامل بصفة مباشرة مع فلاحين لهم بطاقة تعريف جبائية وآخرين ليس لهم معرّف جبائي ويستظهرون ببطاقات التعريف الوطنية. فطلبتم معرفة مدى خضوع المبالغ المدفوعة للفلاحين المذكورين للخصم من المورد.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه طبقا لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة والمدفوعة من قبل الأشخاص الملزمين قانونا بإجراء الخصم من المورد بعنوان اقتناءاتهم من سلع ومعدّات وتجهيزات وخدمات لدى الأشخاص الطبيعيين وذلك بصرف النظر إن كان المنتفع بهذه المبالغ خاضعا لواجب الفوترة من دونه.

ولا يستوجب الخصم من المورد المذكور على المبالغ المدفوعة مقابل الاقتناءات لدى الفلاحين من الأشخاص الطبيعيين.

بالتالي، لا يستوجب الخصم من المورد على المبالغ التي تدفعها المؤسسات موضوع مكتوبكم مقابل اقتناءاتها لدى الفلاحين من الأشخاص الطبيعيين وذلك بصرف النظر عن نظامهم الجبائي. مع العلم أنّ عدم تطبيق الخصم من المورد المذكور يستوجب استظهار الفلاحين المعنيين بما يثبت صفتهم تلك.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّـــلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشمالي

العنوان : 71 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير
Adresse : 71 Avenue Taïeb Mhiri 1002 Tunis Belvédère
الهاتف: 71.784 700 / 71.790 504 Tél
الفاكس 71.790 550 Fax
موقع الواب: www.impots.finances.gov.tn Site web